نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الأول : قال عليه السلام لعدي بن حاتم : .
- " إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم ا□ عليه فكل وإن أكل منه فلا تأكل لأنه إنما أمسك على نفسه وإن شارك كلبك كلب آخر فلا تأكل فإنك إنما سميت على كلبك ولم تسم على كلب غيرك
 - قلت : أخرجه الأئمة الستة (1) عنه قلت : يا رسول ا□ إني أرسل كلبي وأسمي فقال : إذا أرسلت كلبك وسميت فأخذ فقتل فكل فإن أكل منه فلا تأكل فإنما أمسك على نفسه قلت : إني أرسل كلبي فأجد معه آخر لا أدري أيهما أخذه فقال : لا تأكل فإنما سميت على كلبك ولم تسم على كلب آخر انتهى .
- أحاديث الخصوم: استدل لمالك في إباحة ما أكل منه الكلب بحديثين: أحدهما أخرجه أبو داود (2) عن داود بن عمرو الدمشقي عن بشر بن عبيد ا□ عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة قال: قال رسول ا□ صلى ا□ عليه وسلّم في صيد الكلب: إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم ا□ فكل وإن أكل منه وكل ما ردت عليك يدك انتهى. قال في التنقيح: إسناده حسن.

(1) عند البخاري في " الذبح والصيد - في باب إذا وجد مع الصيد كلبا آخر " ص 824 - ج 2 " وعند مسلم في " الصيد " ص 145 - ج 2 ، وكذا عند الأربعة فيه .

(2) عند أبي داود في " الضحايا " ص 38 - ج 2